كما يخرج الماء من الحجر وتسبيح الحصى بيده صلى الله عليه وسلم وانشقاق القمر وانشعاب الشجرة وانواع الثمرات وهذا على رأي الجمهور والتواتر معناه الاتيان
بشيء على وفق الدعوى مع التحدي بالمعارضة وعدم المعارضة على اكثر الناس والمشهور من انواع الخوارق وعند العلماء سبعة
اما اولا ما يكون معجزة وهو المذكور الثاني ما يكون ارهاصا وهو ما يظهر على النبي قبل البعثة
كما قال الجمهور وان نجاح الابرار وخمود النيران ونحوه من الصرف وهذه لنبينا صلى الله عليه وسلم
وكتكلم عيسى في المهد على نبينا وعليه الصلاة والسلام وانما يكون ذلك للانبياء تمهيدا
وتاسيسا للنبوة واما ارهاص مصرح من قولك ارهصت الحائط اذا جعلت له رهصا يكشف
الرداء اذا اصابه الحلو على الهصر به ملزا جمع فيها الارهاصات ويجوز فيه المعجزة فيه على انه
جمع هصر وحينئذ لا يجمع بالالف والتاء الثالث ما يكون كرامة وهو ما يظهر على يد غير
كاهر الصالح ليس بنبي ولا ولي ولا يكون نظاهر الصالح يخرج ماسيا من الاماكن
ونحوها ويكون ليس بنبي ولا ولي فيخرج المعجزة ويكون ولي ولا فيخرج الارهاص وهذا
على قول بوقوع الكرامات للاولياء وهو المحق الذي لا شك فيه وهل تنتهي الى مقدار
ما يكون معجزة خلاف والحق ان ما يكون معجزة يجوز ان يكون كرامة والكرامة بالحقيقة معجزة لنبي
ذلك الولي اظهرت عليه لمحاسبه كنت متابعته له بل وانه نوعها معجزة لنبيه بالغير وبين المعجزة
والكرامة ان النبي تتحدى بالمعجزة على كونه رسولا والولي لا يتحدى بذلك كما يدعي الرسالة
والنبوة ولذا دعاها لم يكن وليا بل نبيا او انما الخلاف هل له ان يتحدى بالكرامة على الولاية
ايضا ومن لا يجعل الكرامة تنتهي الى قدر المعجزة فالغرض عنده من التوصيف وبين المعجزة والارهاص
ايضا فكذلك الارهاص يظهر على من ليس بنبي ولا ولي بخلاف المعجزة وان الارهاص ما يكون
معه التحدي وبه اذن الارهاصات في المعجزات توسعا ونحوا الرابع ما يكون اهانة وهو
ما يظهر على يد من يبلغ الخصوصية ليختلف به من هينة لهما من الله تعالى والفرق بينه
وبين المعجزة ما ذكر في الكرامة الخامس ما يكون اهانة وهو ما يظهر على يد المتنبي عكسا
لمراده ومضاله وقد وقع من ذلك لمسيلمة الكذاب كثير روي انه مج في بير عزيزة الماء فعاد ماؤها
اجاجا وما اعور وارتج عينه الصحيحة الرمد غير هذا السادس ما يكون
استدراجا وهو ما يظهر على يد المستغرق في ادبه غير واو اما كالمبتدعة والبراعة فقال

تعالى

تعالى منتشر رجم مرعشة لا يعلمون السابع ما يكون ابتلاء وهو ما يظهر على يد من يعمل به فتنة
اقتلوا واما انهم كالدجال واعلم ان الفعل الخارق له لا مجاز بنفسه بعض الامة ان يكون
خارقا عن عنصر مقدور البشر كاحياء الموتى ومشوا القمر وجوزه اخرون كونه من جنس المقدور
كالكبر ان الانسان الهواء مثلا ان القدرة عليه بما كان اما مجازا وليس بمقدور والمراد بعدم المعارضة
المذكورة ان يأتي احد بمثل ما وقع التحدي به ان كان قدر بشيء معين وان لم يقدر معين كان قال اتيت
صرفا ان يخرق والله عادته معارضته تكون بكل خارق وان لم يماثل ما ظهر على يدي على الصحيح ثم
المعارضة القادحة انما هي من يكلهم الكذب امامهم ومثال ذلك المعجز على يد نبي او ولي
كما يفرض المتحدي فيكذب فيه ان يقول اية صرفة او يشترك ان يقول اية اخرى مثل ذلك كان جاء
تنبئ عن ذلك بما حاجة الى ما صاح واعتلموا في الخارق والمتحدى به اذا كذب كان يقول اية صرفة
ان يكون الله هذا النبي فيكون تكذيبه او ان يعين الله هذا الميت ولما احياه الله تعالى كذبه فقيل
ان ذلك مبطل للتحدي المعجزة تصدق وهذه كذبت وقيل لا يضر لان الاعجاز يكون بالمجموع منها نفسه
وباحياء الميت والتكذيب شيء اخر وقيل ذلك يضر في الحجر انه الاشارة بكلام الميت وان المعجزة
في احيائه وكيف بعد ذلك عن اختياره ولعله لموته عليه حتى الحرب يموت المرء على ما مات عليه
ويبعث على ما مات عليه وقيل ان كان زمان حياته بعض وان كان لحينه ضر وان اعتبرنا التكذيب
فاذا كان ابراز الدعوى التعريف فيه اخر فيقال لمتكلم مع والتحدي غير يكون كما ان يكون المعجزة
موافقة لدعوى المتحدي واما كانت اهانة وان تكون واقعة على يده وبسبب تحديه قال الكاذب
لو فتحت بمعجزات من عاصي من انبياء في بعض ذلك والغيار مجموعا من تحدي التعريف ان التحدي
يقتضي ذلك فان معناه الكلية والتكون الكلية اما ما كان على يد شاهد انه ما رواه
دعواه ومن ما يكتفي بهذا ان اقتضاء احتياج الى التصديق به التعريف وفي التحدي يجمع القيود
ما يؤدي الى الكون كما ياس ان يكتفي في تعريف المعجزة برسم مختصر كما يقال شيء المعجزة ان
الى الحكم وفي الرسالة دعواه وهذا المفهوم يتخلفوا امور ان شئت اعتبرتها اركانا
وان شئت اعتبرتها شروطا كما في المعتبر هاما حاجة الواقعة وغيره وزاد بعضهم في القيود ان يكون
ذلك في زمان يصح فيه التكليف احترازا من زمان تنزه فيه العادات ويختل التكليف وهو يوم
القيامة وانزاح الدنيا واما حاجة الى هذا القيد لان الضابط هو حصول العلم كما سيأتي وليس

Copyright © King Saud University